

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2000/L.10/Add.4
14 August 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

البند ١٣(ج) من جدول الأعمال

بنود ختامية:

اعتماد التقرير المتعلق بالدورة الثانية والخمسين

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

المقرر: السيد راجيندرا كاليداس ويعالا غونيسيكيري

*المحتويات

الصفحة	الفقرات	الفصل
٢	١٢-١	الرابع - مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحربيات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان (٨-٢٣).....

* تتضمن الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/L.10 إضافاتها مشاريع فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومتختلف بنود جدول الأعمال. أما القرارات والمقررات التي تعتمدتها اللجنة الفرعية، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب إجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تهم هذه اللجنة، فسترد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/L.11 إضافاتها.

الفصل الرابع

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية، بما في ذلك
سياسات التمييز والعزل العنصريين، في جميع البلدان، مع
الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان
والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق
الإنسان ٨ (د - ٢٣)

- ١ نظرت اللجنة الفرعية في البند ٢ من جدول الأعمال في جلساتها الثالثة إلى السادسة المعقدة في ٢ و ٣ و ٤ آب/أغسطس، وفي جلستها ١٧ المعقدة في ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٠.
- ٢ وللاطلاع على قائمة الوثائق الصادرة في إطار البند ٢ من جدول الأعمال، انظر المرفق السابع لهذا التقرير.
- ٣ وأدلى ببيانات في المناقشة العامة المتعلقة بالبند ٢ من جدول الأعمال أعضاء باللجنة الفرعية ومراقبون عن حكومات ومنظمات غير حكومية. وللاطلاع على قائمة تفصيلية بالمتكلمين، انظر المرفق الثاني.
- ٤ وفي الجلسة الثالثة المعقدة في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلى السيد محمد حسن أباكر، رئيس لجنة التحقيق الدولية لتوغو.

حقوق الإنسان والآثار الإنسانية المترتبة على الجزاءات، بما في ذلك تدابير الحظر

- ٥ في الجلسة ١٧ المعقدة في ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.9 المقدم من السيد بنغوا، والسيدة دايس، والسيد إيدي، والسيد فان - غيو كسيانغ، والسيد فيكس ساموديو، والسيد غونيسيكيري، والسيد غيسه، والسيدة هامبسون، والسيد فان هوف، والسيد كارتاشكين، والسيدة مبونو، والسيد أولوكا - أونيانغو، والسيد بينهيرو، والسيد سيك يوين، والسيد سواريجي، والسيد فايسبورت، والسيد ييمير، والسيد يوكوتا، والسيدة زروقي. وانضم السيد جوانيه والسيدة ورزازي في وقت لاحق إلى مقدمي القرار ثم انسحب السيد فايسبورت بعد ذلك من قائمة مقدمي المشروع.
- ٦ ونقدحت السيدة دايس شفويا الفقرة السادسة من ديباجة المشروع والفقرة ١(ب) من منطوقه.
- ٧ ونفع السيد كارتاشكين شفوياً الفقرة ١(ب) من المنطوق والفقرة ٢ من المنطوق أيضاً.
- ٨ ونقدحت السيدة ورزازي شفويا الفقرتين الرابعة وال السادسة من الديباجة كما نقدحت الفقرة ١ من المنطوق.
- ٩ ونفع السيد جوانيه شفويا الفقرة السادسة من الديباجة.

١١ - وقام بالإدلاء ببيانات فيما يتعلق مشروع القرار السيد الفونسو مارتينيس، والسيدة دايس، والسيد فان، والسيد غيسه، والسيدة هامبسون، والسيد جوانيه، والسيد كارتاشكين، والسيدة مبونو، والسيد أوغورتسوف، والسيد بارك، والسيد بينهiero، والسيد سيك يوين، والسيدة ورزازي، والسيد فايسبورت.

١٢ - واعتمد مشروع القرار بدون تصويت، بالصيغة التي نُقح بها. وللاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار .../٢٠٠٠ ..
